

المناظرة التعليمية والخلافية بين المذهبيين الإسلاميين المالكي والظاهري في الأندلس خلال القرنين 11-12م / 5-6هـ

محمد مرغيت

جامعة العقيد أحمد دراية - أدرار -
yahia2307@yahoo.com

سامي حمادي

جامعة العقيد أحمد دراية - أدرار -
samibensaid54@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2021/01/03؛ تاريخ القبول: 2022/10/18

**The educational and controversial debate between
the Islamic doctrines: Maliki and Dahiri in Andalusia
During the 11th and 12th centuries AD/ 5th and 6th H**

Abstract:

this article included the religious debate as a phenomenon specializes in discussing the disagreement between two sides under conditions and etiquettes to finish it, It know a notable spread through the 5th and 6th Hidjri century's in the geographical area of Andalusia between Islamic doctrines and especially the followers of Malikia and Dahiria where it been the debate under the historical method with following the feitures of its boards, its most notable pioneers, its happenings and its analyses to reach to its most important starting point.

Key words : Debat ; El-mallikya ; El-dahirya ; Andalusi ; Education.

المخلص:

تضمن هذا المقال المناظرة الدينية كظاهرة ثقافية تختص بمناقشة الخلاف بين طرفين وفق شروط وأداب للوصول إلى إنتهائه، وقد عرفت انتشارا بارزا خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين

في المجال الجغرافي للأندلس بين المذاهب الإسلامية وبخاصة أتباع المالكية وأتباع الظاهرية، حيث تم التطرق إلى المناظرة وفق المنهج التاريخي بتتبع سمات مجالسها وأبرز روادها ومجرباتها وتحليلها للوصول إلى أهم منطلقاتها.

الكلمات المفتاحية: المناظرة؛ المالكية؛ الظاهرية؛ الأندلس؛ التعليم

مقدمة:

فتح المسلمون الأندلس وضموها إلى النطاق الجغرافي الإسلامي، وبدأ انتشار الإسلام فيها، وفي النصف الثاني من القرن الثاني الهجري بدأت المذاهب الإسلامية الناشئة في المشرق تصل إلى الأندلس، وفي مقدمتها مذهب الأوزاعي الذي أسسه أبو عمرو عبد الرحمان بن عمرو الأوزاعي الشامي(88هـ-157هـ/706م-774م) وممن نشره بالأندلس أسد بن عبد الرحمان السبئي وصعصعة بن سلام الشامي(ت192هـ/807م)، لكن هذا المذهب اضمحل بداية من فترة حكم هشام بن عبد الرحمان الداخل(172هـ-180هـ/788م-796م) (عبد الجليل ملاخ، 2011: 56،62).

وقد اعتبر الباحث نجم الدين الهنتاتي أن المذهب الأوزاعي عمل على إيجاد الأرضية لبناء المذهب المالكي لصرحه في الأندلس، رغم أن انتشاره كان من عوامل زوال المذهب الأوزاعي مع نهاية القرن الثاني الهجري، وممن عزى إليه نقل كتاب الموطأ إلى الأندلس الغازي بن قيس وأيضا زياد بن عبد الرحمان المعروف بشيطون، وقد بلغ عدد من التقى بالإمام مالك وسمع منه من أهل الأندلس اثنا عشر طالبا، وكان لفقهاء المالكية دور بارز في الحياة الثقافية والسياسية خلال الحكم الإسلامي للأندلس(نجم الدين الهنتاتي، 2004: 37،20).

ومع بزوغ فجر القرن الثالث الهجري ظهر بالأندلس مذهب الإمام داود بن علي الأصبهاني(ت270هـ/884م)، وممن نقله أبو محمد عبد الله بن قاسم بن هلال القرطبي(ت272هـ/886م) بعد عودته من رحلته المشرقية، كما عمل أبو الحكم منذر بن سعيد البلوطي

على نشره، ليتقوى بابن حزم خلال القرن الخامس الهجري (مبارك بشير، 2019: 395).

ومعلوم الخلاف الأصولي بين المذهب المالكي والظاهري، ومع رغبة كل منهما في الانتصار لقناعاته المذهبية ونشرها، ظهرت المناظرات الدينية فيما بينهما، فما هي أبرز الشخصيات الممثلة لكل مذهب في المناظرة؟ وما هو المذهب الفقهي الذي أثبت وجوده بالانتصار في المناظرة بالحجة والبرهان؟

الإطار المفاهيمي:

إنطلاقاً من المعنى اللغوي للمناظرة، فهي استعمال لحاسة النظر لإدراك محسوس بحجمه ولونه وصفاته الخارجية، وقد تكون بإمعان النظر بالقلب لإدراك معنى ظاهر أو مستتر (ابن منظور: 215/5).

وتتقارب المناظرة في الاصطلاح مع عدة معان، مثل: الجدل وعلم الكلام وآداب البحث، ومن الدلالات الاصطلاحية التي جعلت للمناظرة ما ذكره طاش كبرى زاده (ت968هـ/1560م) بأنها «النظر بالبصيرة من الجانبين بالنسبة بين الشئيين إظهاراً للصواب» (طاش كبرى زاده، 1990: 17)، وقد وسع محمد الأمين الشنقيطي ووضح تعريفها وفقاً لأركانها وسماتها فعرّفها بأنها «المحاورّة في الكلام بين شخصين مختلفين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول الآخر مع رغبة كل منهما في ظهور الحق» (محمد الشنقيطي، د.س: 139).

ومن خلال تعريف الشنقيطي تتضح جلياً أركان المناظرة التي لا تقوم إلا بها، فيتغير نوع المجلس باختلال ركن منها، ما يستلزم لعقدّها وجود طرفين حاملين لقناعات وتصورات مختلفة عند كليهما، ويتم طرحها فيما بينهما بالسؤال القائم على آداب وشروط، وهذه الأخيرة قد أفرد لها العلماء مؤلفات خاصة أو جعلوها جزءاً من مصنفاتهم مثل: المعونة في الجدل للشيرازي، والمنهاج في ترتيب الحجج لأبي الوليد الباجي وغيرهما.

وأما استعمال مصطلح المناظرة خلال القرون الهجرية الأربعة الأولى «فكان للدلالة على نص صغير أو كبير يعرض حوارا بين شخصين وأحيانا أكثر، كل من الاثنين يخالف الآخر في الموضوع المطروح للمناقشة ويتبنى فرضية تخالف فرضية الخصم، ويحاول دعمها بالحجج والبراهين وإدحاض حجة فرضية الآخر وأدلته» (عبد اللطيف عادل، د.س: 131).

وحسب هذا التعريف فالمناظرة تتجاوز المجالس المرتبطة بحضور والتقاء الطرفين المختلفين حول مسألة أو مسائل متعددة إلى المؤلفات والرسائل المعروفة بالردود، والتي لا يشترط فيها التلاقي بين المتناظرين، ولضبط هذا البحث وحصر حيثياته سأقتصر على المجالس المباشرة التي تمت فيها المبارزة الحجاجية حول المسائل الخلافية.

أسباب وعوامل ظهور وانتشار المناظرة (المنطلقات):

إن أساس قيام المناظرات الدينية هو وجود الاختلافات الدينية بين المذاهب الإسلامية وخاصة أتباع المذهب المالكي والمذهب الظاهري، ورغبة كل طرف في الدفاع عن قناعاته الفقهية واجتهاداته المذهبية، ما أدى إلى إتفاف العامة وتبني المذهب الذي برهن عن وجوده وقوته الجدلية بالإضافة إلى تواجد أهل الذمة من يهود ونصارى، ورغبتهم في الدفاع عن معتقداتهم، ومحاولة كبح المد الإسلامي على حسابهم، ف لجؤوا إلى المناظرة لإثبات وجودهم وتحقيق أهدافهم.

ويظهر جليا من خلال تقصي مجالس المناظرات، التسامح الديني الذي طبع العلاقات بين أطراف المناظرات، يقبول المبارزات الفكرية في كل آن وفي كل موضوع، دون الوجل من الانهزام.

وكمنطلق ثالث، عمل الأمراء على تهيئة أرضية مناسبة لنمو المناظرات، باحتضان مجالسهم لها ودعوة العلماء للتناظر فيها من باب الأنايس ولإبراز مجالسهم والتفاخر بها واشتهارها، بما يرفع من شأن الأمراء بين منافسيهم في الأندلس.

وقد استعملت المناظرة في المجالس الفقهية التعليمية، فحرص العلماء على تلقين الفقه في قالب مناظرة بين طلبة العلم مما شحذ همتهم وفكرهم، وجعل المناظر المسلم الأندلسي مدرباً على ترتيب الحجج، وتقوية الآراء وكيفية دحض وهم حجج الخصم، وبهذا كان التعليم في مجالس العلم منطلقاً رابعاً.

وخامساً، ساهم الرصيد الإسلامي من المناظرات الدينية في توفير المادة الحجاجية للمناظر المسلم وحثه على المناظرة، مما جاء في القرآن الكريم والذي يعتبر حفظه من أول مراحل التعليم عند المسلمين، أو مما نقل عن السلف، وهو ما حفلت به مؤلفاتهم، مثل كتاب أبي الوليد الباجي ((المنهاج في ترتيب الحجاج)) وضمن مؤلف ابن حزم ((التقريب لحد المنطق)) في فصل سماه ((باب الكلام في رتبة الجدل وكيفية المناظرة الموجبة إلى معرفة الحقائق)) (ابن حزم، 1987: 325، 348).

آداب وقواعد مجالس المناظرة:

تعتبر آداب المناظرة ومنهجيتها مما اهتم به علماء المسلمين، وألّفوا حوله العديد من المؤلفات، بالإضافة إلى تضمين كتبهم أبواباً أو فصولاً حولها، ومما ورد في بعض المصادر والدراسات الحديثة، أن أول من ولج هذا المجال بإفراد كتاب خاص لآداب ومنهجية المناظرة هو ركن الدين أبو حامد محمد العميدي الحنفي (ت 615هـ/1218م ببخارى)، ومنهم عبد الرحمان ابن خلدون وممن بعده عبد الرحمان حنبكة (عبد الرحمان حنبكة، 1993: 371)، لكن هذا القول يحتاج إلى إعادة نظر وتحقيق وتدقيق، فمن أصعب الأمور تحديد أولية الإنتاج أو الابتكار وبخاصة في قرون لم يبلغنا كل إنتاجهم المعرفي، وفي هذا الصدد نجد بأن محمد بن سحنون (ت 256هـ/869م) سبق العميدي إلى ذلك بأربعة قرون بكتابه ((آداب المتناظرين)) أو ((آداب المناظرة)) وهو في جزئين وقد أشار إليه القاضي عياض ضمن مؤلفات ابن سحنون في معرض ترجمته له (القاضي عياض، 1968: 173)، لكنني لم أقف عليه رغم بحثي عنه وربما هو في عداد المفقود. ويبقى الخوض في هذه

المسألة وتمحيصها ليس محله في هذا المقام، لكن وددت الإشارة والتنبية عليه.

وفي مجمل ما ذكر حول الشروط والسلوكات والقيم الواجب إتباعها لضمان نتائج سليمة في المناظرة، نجد من الشروط خمسة وهي:

- الإحاطة المعرفية بآليات المناظرة للوصول إلى تحقيق هدفها.

- التحضير الجيد للمناظرة بجمع مادتها المعرفية.
- تحديد موضوع ومسائل قابلة للتناظر، فالمسلمات والبديهيات لا تصح للمناظرة.

- التوافق في طبيعة الاستدلال بنفس المجال العلمي (حنبكة، 1993: 375).

- ((استواء المتناظرين في امتلاك ساحات الميدان للجولان)) (عبد الله حمادي، 2008: 21)

ومن الآداب والسلوكات الواجب على طرفي المناظرة التحلي بها، مما يستقر في الباطن الخفي ويتعلق بالنية، تقوى الله تعالى واستحضار مراقبته لعباده وإطلاعه على ما في صدورهم وعقد النية على مناصرة الحق وإتباعه ولو نطق به العدو، وتجنب النيات الدنيوية من حب الرياسة وزيادة الأتباع والتباهي وغيرها .

ومن الآداب الظاهرة المتعلقة بالسلوك ما أوصى به أبو الوليد الباجي المناظر المسلم، فعليه احترام مجلس المناظرة وعدم تغيير مكان الجلوس دون سبب، والتوسط في الصوت وعدم رفعه، لأنه دليل على انقطاع الحجة وضعف في الإقناع، والتواضع والبعد عن العجب والاعتناء باللفظ وتجنبيه للحن، والاستماع الجيد للخصم والإقبال عليه بالوجه والقلب والتزام الدور في عرض الحجج (أبو الوليد الباجي، 2001: 10، 9).

ومما يجب مراعاته من المناظر حسن اختيار الوقت للمناظرة، وتجنب مناظرة بذيء الكلام المعاند المعروف به، واقتصار المناظرة على طرفيها وعدم تدخل طرف ثالث فيها إلا

لحكمة بالغة، وعدم التعنت في اختيار الطرف السائل وعند تعيين السائل تلزمه الموافقة والمبادرة إلى ذلك، واتفاق المتناظرين على المصطلحات والمفاهيم للوصول إلى تحقيق هدفهما بظهور الحق.

وتتم معرفة نهاية المناظرة بعجز طرف عن دحض حجج خصمه، ولا يعتد بحكم الحاضرين لإمكانية انحيازهم لطرف معين لعصبية دينية أو مذهبية أو قبلية، أو لضعف وقصور معرفي عن إدراك الحجج والبراهين المقدمة حول موضوع الخلاف.

مجالس المناظرة التعليمية:

عقد علماء المسلمين بالأندلس على غرار العالم الإسلامي مناظراتهم التعليمية في المساجد، ومعلوم أن المساجد كانت حاضنة لمجالس العلم ، وبلغ عدد مساجد قرطبة وحدها 3877مسجدا(المقري:1/541) ، ومن هذه المجالس التي ذكرتها المصادر مجلس الفقيه عبد الرحمان بن سعيد المرواني الملقب بالطالوني(ت455هـ/1160م) بمسجد نسب إليه بقرطبة(القاضي عياض:8/144)، غير أن الاستثناء موجود أيضا، حيث عقدت في بيوت العلماء، لتضييق بعض الأمراء عليهم أو لأسباب خاصة بهم، ومن ذلك جعل الفقيه محمد بن أحمد الجبلي (ت313هـ/925م) من بيته مكانا لتعليم العلم والمناظرة فيه (القاضي عياض:7/134،129).

ومن حيث مواقيت المناظرات التعليمية الفقهية، فاختلقت باختلاف الفقهاء وقدراتهم الفكرية وقوتهم الجسدية، ولذلك وضع كل فقيه برنامجا أسبوعيا خاصا به، موافقا أيضا لأجل بلوغ أهدافه التعليمية وطبيعة الكتاب المتناظر حول مسأله من حيث القيمة المعرفية، فنجد مثلا أن الفقيه أبو زكريا يحيى بن هلال (ت367هـ/977م) جعل ما بين المغرب والعشاء من كل يوم موعدا لمجلسه، ووفق هذا البرنامج أنهى مناظراته في مسائل كتاب المدونة خلال شهرين، وواظب على برنامجه هذا إلى وفاته(القاضي عياض:6/302،301).

وجعل لها الفقيه أبو عمر ابن المكوي الاشبيلي(ت401هـ/1010م) يومين من كل أسبوع، فخصص يوم الاثنين للمناظرة في ((الموطأ وما شاكلة))، ويوم الثلاثاء ((للمدونة والمستخرجة وما جانسهما)) (القاضي عياض: 129، 134/7).

ومن الواضح أن مجالس المناظرات التعليمية الفقهية في الأندلس كانت مخصصة للذكور دون الإناث، فلم يأتي ذكر طالبات فيها -حسب ما وجدته-، وربما مرده إلى اقتضاء المناظرة الحوار بين الطلبة ولاقتصار التعلم على الذكور في الغالب.

وكان الطلبة يختارون مجالس المناظرة التي يحضرونها وفق صيتها وشهرة علمائها، وأيضا باعتبار الكتاب المقرر للمناظرة، ومن أهمها: موطأ الإمام مالك والمدونة والمستخرجة. ومن مجالس المناظرة التي ذكرتها المصادر، مجلس أبو القاسم أصبغ بن محمد المناصف بقرطبة، والذي ناظر فيه أبو بكر بن محمد المعروف بابن برنجال(ت536هـ/1141م) حول مسائل المدونة خلال السنوات مابين(507هـ-509هـ) ، ومجلس الفقيه أبو محمد عبد الله المعروف بابن أبي جعفر(526-447هـ/1055-1131م) بمرسية، والذي ناظر فيه القاضي عياض حول مسائل المدونة(ابن الأبار: 137، 136) وحولها أيضا تناظر الطلبة في مجلس الفقيه أبو عبد الله محمد بن خلف المعروف بابن الحاج(ت529هـ/1134م) (نفسه: 123)

واعتمدت هذه المجالس بالإضافة إلى الكتاب المتناظر حول مسائله والفقيه صاحب المجلس والحكم والملقي للمسائل، على الطلبة وقد جمع الفقيه بين عدة مهام كالْحُكْم والإلقاء، وفي حال غيابه أو عجزه تم تكليف أحد الطلبة النجباء بذلك، ومنهم من برز في المناظرة وكان محورا لها(القاضي عياض: 118/7).

وفيما يخص مجريات المجالس، فقد بدأت المناظرة بما استلزمه المقام المعرفي الشرعي من بسملة وحمد لله وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر لبعض أحاديثه وبعض الرقائق لتليين القلوب، وبعدها قام مثلا الفقيه أبو عمر أحمد بن محمد المشهور بابن

القطان(ت460هـ/1067م) بتتبع مقدمات ابن أبي زيد القيرواني في مختصره، جاعلا ذلك كمقدمة لمجلس مناظرته، غير أن تلميذه الفقيه أبو جعفر أحمد بن زرق جعل استفتاحا خاصا لمجلس مناظرته في المدونة، ومراده تمهيد فكر الطالب للولوج إلى جو المناظرة، بتقديمه تعريفا للمعنى اللغوي والاصطلاحي للباب المدروس ثم الأدلة الشرعية المرتبطة به ورأي العلماء واختلافهم حوله، وهو المنهج الذي اتبعه أيضا الفقيه أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد(ت520هـ/1126م) مع إضافة لمحة حول العقيدة وأصول الفقه، وكانت مجالسه مشهورة مقصودة وعامرة بالطلاب، وألف كتابا حولها أسماه(المقدمات الممهديات)) (ابن رشد، 1988: 10،9).

وبعد التقديم شرع صاحب المجلس-أو أحد الطلبة- في إلقاء المسائل تباعا على الطلبة وكل منهم يقدم رأيه وأدلته ويعارضه آخر فيتناظران وينتهي الأمر إلى الحكم للفصل في المناظرة وتقديم رأيه المدعم بالأدلة(أنظر تعليق رقم 1)، ولم يكن دائما هذا الحكم مسلما به، فكان بعض الطلبة يناظرون أصحاب المجالس لعدم اقتناعهم بالحجج والأراء المتوصل إليها، ومن ذلك المناظرة التي جمعت بين الطالبين ابن الشقاق وابن دحون وبين الفقيه أبو عمر أحمد بن المكوي فأقنعهم ودحض حجتهم وبين عورها(القاضي عياض:7/134،129).

وختم الفقهاء مجالسهم بما يرغب في الجنة وتذكير بالأعمال الموصلة إليها، وما يرهب من النار والتحذير من الأعمال المقترنة بأهلها، وممن ساروا على هذا النحو الفقيه جماهر بن عبد الرحمان بن جماهر(ت466هـ/1073م) بمجلسه بطليطة(علياء المشهداني:132)، وكان من الفقهاء من يكرم طلابه عقب المجلس مثل فعل قاضي البيرة الفقيه أبو عيسى يحيى بن عبد الله، بما جاد به بستانه من الثمار(القاضي عياض:6/110،108).

وقد عرفت هذه المجالس انتشارا واسعا خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين، وشملت معظم مدن الأندلس ومنها: قرطبة وطلليطة ورية ووادي الحجاره والبيرة وبجانه وبطليوس وبإشبيلية مجلس أبو محمد عبد الحق بن عبد الله الأنصاري

(ت630هـ/1233م) (ابن الأبار: 126/3، 125)، وبالمرية ومرسية (مجلس أبو عمرو عثمان بن عيسى اللخمي البشجي (ت580هـ/1184م)) وببلنسية (مجلس أبو الحسن علي بن عمر التجيبي بمسجد سرنباق (ت623هـ/1126م)) وبدانية (مجلس أبو الحسن علي بن محمد الأزدي المعروف بابن الصقيل) (عاش في ق6هـ/12م) ابن الأبار: 234/3، 197، 170).

والملاحظ أن غالبية هذه المجالس كانت لفقهاء المالكية، وذلك راجع إلى الانتشار الواسع للمذهب المالكي، ومع ذلك وجدت بعض المجالس للشافعية مثل مجلس الفقيه أبو عمر أحمد بن عبد الوهاب المعروف بابن صلى الله القرطبي (ت370هـ/980م) (ابن الفرضي: 93/1)، وكذلك مجالس الظاهرية وكل هذا عمل على تنشيط المناظرات فيما بينهم.

المناظرة الخلافية بين المالكية والظاهرية:

رغم الانتشار الكبير للمذهب المالكي في الأندلس إلا أنه واجه منافسة من المذهب الظاهري خصوصا، ما أنتج حركة ثقافية نشيطة خاصة في مجال المناظرة، بدأ بين المالكية فيما بينهم ووصولاً إلى غيرهم. ومن المناظرات البينية المالكية ماشهده القرن الخامس الهجري بين الفقيه أبي الوليد الباجي والفقيه أبو حفص عمر بن حسين الهوزني (ت460هـ) وبين الباجي والفقيه أبو بكر الصائغ الداني (القاضي عياض: 156، 157/8) حول مسألة كتابة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية (انظر تعليق رقم2)، فقال الباجي بظاهر الحديث واستدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب حقيقة واعتبر الحديث لا يخرج عن أمريين، أولهما أن كتابته برهان ومعجزة فهو أمي والثاني أن هذا غير مخالف للنص القرآني فمن يحسن كتابة اسمه لا يخرج من دائرة الأمية الغالبة عليه، لكن مناظره اعتبر فهم الباجي ردا للقرآن الكريم، وبلغ الأمر إلى حد تكفيره لأنه خالف نص القرآن الكريم الذي وصف النبي بالأمي (انظر تعليق رقم3)، حتى قيل فيه:

بَرِنْتُ مَمَّنْ شَرَى دُنْيَا بِأَخْرَةٍ وَقَالَ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ كَتَبَا

محمد مرغيت

yahia2307@yahoo.com

Almawaqif

Vol. 19 N°: 01 juin 2023

ولاحتواء الخلاف عقد أمير دانية مناظرة بينهما، وانتهت
بنصر الباجي واقتناع مخالفيه، وألف في ذلك الباجي رسالة أسماها ((
تحقيق المذهب في أن رسول الله قد كتب)) (المقري: 68/2؛
الباجي: 159) .

ومن مناظراتهم أيضا، مناظرة بين أبي بكر العربي و أبي
مطرق عبد الرحمان بن قاسم الشعبي (ت499هـ/1105م) حول مسائل
خلافية بينهما في مالقة (علياء المشهداني: 75).

ومع انتصار أبي الوليد الباجي على فقهاء
المالكية ذاع صيته وكان معولهم في مناظرة مخالفهم من
الظاهرية وعلى رأسهم علي بن حزم، وقد اختلف في
دوافعها للمناظرة، حيث جعلها أنخل جنثاليث بالنيثيا عند
ابن حزم ((رغبته النبيلة في التقريب بين أمراء الطوائف
وتوحيد كلمتهم، بعد تلاشي كل أمل في قيام خلافة قرطبة
الأموية مرة ثانية)) (أنخل بالنيثيا: 426)، وقد واجه هذا
الرأي والدافع انتقاد الباحث وائل أبو صلاح، مستدلا
بتعلق مواضيع المناظرة بين الباجي وابن حزم بالفقه وهو
أبعد ما يكون عن السياسية، ((وليس فيها ما يحفز ملوك
الطوائف على الوحدة أو التنازل على العرش أو التأهب
للجهاد)) (وائل أبو صالح: 212)

ومما يفند رأي بالنيثيا ويوهنه طلب فقهاء المالكية-
ومنهم الفقيه محمد بن سعيد الميورقي- العون من الباجي
للتصدي لابن حزم الذي اجتمع حوله طلبة العلم وأفحم فقهاء
المالكية (سعيد المغناوي، 2013: 182)، وبالتالي فدافع الباجي
هو إجابة طلب المالكية ونصرة مذهبه واسترجاع سيادته في
الأندلس، والأكيد أن كلا العالمين هدفهما هو إظهار الحق
واتباعه وهو ما يليق بمقامهما العلمي.

هذا فيما تعلق بالدافع، وأما مكان إجراء المناظرة فهو مجلس
والي ميورقة ابن الرشيقي في سنة 439هـ / 1047م، ودارت حول

مواضيع فتحت تساؤلات عديدة لغياب مصدر جامع لحديثاتها اليوم، وهو ما دفع الباحثين إلى محاولة إعادة بعث وإحياء مناظرتهم، مثلما قام به مصطفى الوظيفي بالاستناد إلى كتاب ابن حزم ((الإحكام في أصول الأحكام)) وكتاب أبي الوليد الباجي ((إحكام الفصول في أحكام الأصول)) حيث استخلص أربع مجالس بينهما احتوت المواضيع التالية.

- (دعوى حمل الأمر على الفور

- دعوى أقل الجمع ثلاثة

- دعوى خطاب الذكور والاناث

- دعوى دليل الخطاب)) (مصطفى الوظيفي: 77)

بالإضافة إلى بحث عبد المجيد تركي الذي تتبع فيه مؤلفات الطرفين وانتهى إلى أنهما تناظرا حول الأصول وهي: القرآن الكريم والسنة والإجماع والقياس وذكر ما يندرج تحتها من مسائل (عبد المجيد تركي: 463، 93).

إذا فالأكيد التقاؤهما وتناظرهما حول مسائل مغيبية جزئيا، لكن السؤال المطروح هو: من المنتصر الفعلي في المناظرة؟

تجمع المصادر على انتصار أبي الوليد الباجي لكن بعض الدراسات تشكك في الأمر استنادا إلى غياب نص المناظرة وبالتالي لا يمكن الجزم بنتائجها، وأيضا بقاء ابن حزم ثابتا على آرائه المذهبية (سعيد المغنازي، 2013: 184، 182).

وأرى بأن ابن حزم متبع للحق مستيقن به إذا ظهر له مدعما بالحجج المقنعة، ولا يمنعه من ذلك حب الظهور أو الخشية على مكانته أو مما يعرض للنفس البشرية من كبر وغيره، ودليل ذلك إقراره للباجي بمستواه العلمي بقوله ((لو لم يكن لأصحاب المذهب المالكي بعد عبد الوهاب إلا مثل أبي

الوليد الباجي لكفاهم)) (المقري: 69/2)، وعليه فإن عدم اعتراف ابن حزم بالانهازم وثباته على مذهبه دليل على عدم اقتناعه بحجة أبي الوليد وبالتالي عدم اعتراف بالانهازم، وربما هو تعادل الطرفين في المناظرة، خاصة وأنه لا يمكن لمن حضر المناظرة الحكم عليهما، لأنه يجب على الحكم أن يكون أعلى من مستواهما أو مساو له، فكل فقهاء المالكية - باستثناء الباجي - لم يصمدوا أمام ابن حزم في المناظرة.

الخاتمة:

يتضح اهتمام فقهاء الأندلس بالمناظرة في مجالسهم التعليمية لما لها من دور في تثبيت الدين ونشره وجمع الحجة وحسن الدفاع عن الآراء، فكان من نتائجها تخريج طلبة أكفاء وإيصال الفقه بأدلته لإقناع المخالفين وخلق حركية في مجالس العلم.

وكان من سمات المناظرة الدينية بين المالكية والظاهرية، اتباع قواعد المناظرة والتحلي بقيمها وأدائها المتعارف عليها، فكانت حوارا سلميا حجاجيا بعيدا عن العنف والمكابرة والمعاندة، وأبرز شخصيتين هامتين في تاريخ الأندلس هما علي بن حزم وأبو الوليد الباجي، وقد دفعتهما المناظرة إلى تأليف كتب لمن بعدهما حول أصول بناء الحجج ودحضها، ومن نتائج المناظرة أيضا، أنها كانت سببا في حصر المذهب الظاهري في الأندلس وفتح المجال لعودة السيطرة المالكية على الساحة الدينية في الأندلس.

التعليقات والشروح

1- قد يكون تداخل في مجالس الفقهاء التعليمية بما يقتضيه الموقف بين المذاكرة والمدارسة والمناظرة، بحسب مستوى الطلبة ولتقارب منهجية كل منها ((فكانت المناظرات والمذاكرات والمقاييسات موحدة الألفاظ متقاربة المعاني)) (محمد العلمي: 820/2) لكن الفرق فيما بينها حول المنهج الطاعني والعام للمجلس، حيث سمي كل مجلس بالغالب عليه.

2- ونص الحديث في صحيح البخاري رقم 4251: ((عن البراء رضي الله عنه: قال لما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام، فلما كتبوا الكتاب كتبوا:

هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، قالوا: لا نقرُ بهذا، لو نعلم أنك رسول الله ما منعتك شيئاً، ولكن أنت محمد بن عبد الله. فقال ((أنا رسول الله، وأنا محمد بن عبد الله)). ثم قال لعلي: ((امحُ رسول الله)). قال علي: لا والله لا أمحوك أبداً. فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب-وليس يُحسِنُ يكتب- فكتب: هذا ما قاضى محمد بن عبد الله...)) (البخاري: 101/2)

3- والجمهور يرى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتب ولم يقرأ طيلة حياته وعدم تكفير الباجي، وللتوسع في أقوال العلماء حول المسألة، يمكن الرجوع إلى: (ابن حجر: 503/7)، (ابن أبي بكر القرطبي: 374/16)

المراجع:

- ابن الأبار، المعجب في أصحاب القاضي الصدفي، تحقيق، إبراهيم الأبياري، ط1. القاهرة: دار الكتاب المصري.

- ابن الأبار، (1995). التكملة لكتاب الصلة، تحقيق، عبد السلام الهراس. بيروت: دار الفكر.

- أنخل جنثالث بالنتيا، (1955). تاريخ الفكر الأندلسي، ترجمة، حسين مؤنس.

- الباجي، أبو الوليد، الإشارة في معرفة الأصول والوجازة في معنى الدليل، تحقيق محمد علي فركوس. دار البشائر الإسلامية.

- الباجي، أبو الوليد، (2001). المنهاج في ترتيب الحجج، تحقيق، عبد المجيد تركي، ط3. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

- البخاري، محمد بن اسماعيل، (2012). صحيح البخاري، سوريا: مؤسسة الرسالة ناشرون.

- الهنتاتي، نجم الدين، (2004). المذهب المالكي بالغرب الإسلامي. تونس: تير الزمان.

- الوظيفي، مصطفى. المناظرة في أصول التشريع الإسلامي، المكتبة الشاملة، www.shamila.ws.

- ابن حزم، علي، (1987). رسائل ابن حزم، تحقيق، إحسان عباس، ط2. لبنان: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

- حمادي، عبد الله، (2008). نفاضة الجراب. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

- حنبكة، عبد الرحمان، (1993). ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، ط1. دمشق: دار القلم.

- طاش كبرى، زاده ، (1990). « شرح آداب البحث ». مجلة المناظرة، العدد 3، ص.ص. (15،22).
- مبارك، بشير، (2019). «المذهب الظاهري بالغرب الإسلامي». مجلة الناصرية، المجلد 9، العدد 1، ص.ص. (351،382).
- ابن منظور، محمد. لسان العرب. بيروت: دار صادر.
- المقري، أحمد، (1988). نفح الطيب، تحقيق، إحسان عباس. لبنان: دار صادر.
- ملاخ، عبد الجليل، (2011). « الإمارة الأموية في الأندلس وتحولها من المذهب الأوزاعي إلى المذهب المالكي ». مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، العدد 17، ص.ص. (56،62).
- المشهداني، علياء، (2003). فقهاء المالكية. رسالة دكتوراه غير منشورة لنيل شهادة الدكتوراه في (التاريخ الإسلامي)، جامعة الموصل، العراق.
- المغناوي، سعيد، (2013). « مناظرة ابن حزم الظاهري لأبي الوليد الباجي المالكي ». مجلة الحضارة الإسلامية، العدد 19، ص.ص. (173،192).
- عادل، عبد اللطيف، بلاغة الإقناع في المناظرة، ط1. لبنان: ضفاف.
- العلمي، محمد، (2010). المستوعب لتاريخ الخلاف العالي ومناهجه عند المالكية، ط1. لبنان: دار ابن حزم.
- العسقلاني، أحمد ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز ابن باز وآخرون، ط1. القاهرة: المكتبة السلفية.
- ابن الفرزي، أبو الوليد عبد الله بن محمد، (2008م). تاريخ علماء الأندلس، تحقيق، بشار عواد معروف، ط1. تونس: دار الغرب الإسلامي.
- أبو صالح، وائل، (2013). « أبو الوليد الباجي حياته ومناظراته العلمية ». مجلة جامعة النجاح للأبحاث، جامعة النجاح فلسطين، المجلد 15، ص.ص. (191،228). مصر: مكتبة الثقافة الدينية.
- القاضي، عياض، (1968). تراجم أغلبية، تحقيق، محمد الطالبي. تونس: المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية.
- القاضي، عياض، (1983). ترتيب المدارك، تحقيق، محمد الطنجي، ط2. المغرب: مطبعة فضالة.
- القرطبي، محمد بن أبي بكر، (2006). الجامع لأحكام القرآن، تحقيق، عبد الله بن المحسن وآخرون، ط1. لبنان: مؤسسة الرسالة.
- ابن رشد، محمد، (1988). المقدمات الممهدة، تحقيق، سعيد أحمد أعراب، ط1. لبنان: دار الغرب الإسلامي.
- الشنقيطي، محمد الأمين، آداب البحث والمناظرة، تحقيق، سعود العريفي. جدة: دار عالم الفوائد.

- تركي، عبد المجيد، (1986). مناظرات في أصول التشريع الإسلامي، ترجمة وتحقيق، عبد الصبور شاهين، ط1. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

للإحالة على هذا المقال:

- محمد مرغيت، سامي حمادي، (2023)، «المناظرة التعليمية والخلافية بين المذهبيين الإسلاميين المالكي والظاهري في الأندلس خلال القرنين 11-12م/5-6هـ»، المواقف، المجلد: 19، العدد: 01، جوان 2023، ص. ص 535-550.